

محافظة الدقهلية

مديرية الزراعة - الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

ملخص قرار الجمعية العمومية غير العادية

للجمعية التعاونية الزراعية المركزية متعددة الأغراض بمحافظة الدقهلية

المشهرة برقم (٤٠٨) بتاريخ ١٩٨١/٨/١٥ وتم النشر عنها

بجريدة الوقائع المصرية العدد رقم (٢٣٣) بتاريخ ١٩٨١/١٠/١٣

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية المذكورة والخاضعة لقانون

التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

ولاتحتته التنفيذية ، والمنعقد قانوناً يوم السبت الموافق ٢٨/٣/٢٠٢٦ الأتى :

تعديل المادة (٤١) من النظام الداخلى للجمعية على النحو التالى :

(يمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافآت عن حضور الجلسات قدرها ٥٠٠ جنيه

(فقط خمسمائه جنيه لا غير) عن كل جلسة

كما يمنح أعضاء اللجان النوعية عن حضور جلسات اللجان النوعية المكونة

بالجمعية (لجنة مستلزمات الإنتاج - لجنة التكافل بين الجمعيات - لجنة مركز

التدريب التعاونى - لجنة المطبوعات) مكافأة قدرها ٥٠٠ جنيه (فقط خمسمائة جنيه

لا غير) وذلك عن كل جلسة

على أن يكون الحد الأقصى لمجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة من مكافآت

وحوافز وبدلات أو أى مزايا أخرى نقدية أو عينية خلاف مصاريف الانتقال الفعلية وبدل

السفر المقرر من كافة وحدات البنين التعاونى عن السنة الواحدة هو ١٢٥٠٠٠ جنيه

(فقط مائة وخمسة وعشرون ألف جنيه لاغير) بما فى ذلك ما قد يستحقه العضو من

حوافز الإنتاج لأعضاء مجلس الإدارة عند توزيع الفائض .

قيدت هذه التعديلات بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون

الزراعى بالدقهلية .

تحريراً فى ١١/٦/٢٠٢٦

مدير إدارة التعاون

م/ وائل جودة جودة

مدير عام شئون التعاون الزراعى بالدقهلية

م/ صلاح محمد عبد الهادى